

المجلس 12) | #شرح_بلوغ_المرام | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى يقول في كتابه بلوغ المرام من ادلة الاحكام في باب صفة الصلاة - [00:00:02](#) وعن عمران ابن حصين رضي الله عنهما انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلي قائما فان لم تستطع فقعدا فان لم تستطع فعلى جنب. رواه البخاري - [00:00:23](#) وعن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لمريض صلي على وسادة فرمى بها قال صلي على الارض ان استطعت والا فاومئ ايماء واجعل سجودك اخفض من ركوعك. رواه البيهقي - [00:00:42](#) بسند قوي ولكن صحح ابو حاتم وقفة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فهذان الحديثان - [00:01:02](#) جاء في بعض النسخ بلوغ المرام في هذا المكان وفي هذا الموضع في اخر في اخر باب سيرة الصلاة. والحديثان سيأتي ذكرهما في صلاة المريض ولهذا خلت بعض النسخ من الحديثين في هذا الموضع - [00:01:23](#) وذكر الحديثان في بعض النسخ في صفات في صلاة المريض. وهو الاليق بها والاناسب بها لان هذه لان المريض يعني ما يتعلق به جاء في باب خاص ومنه هذان الحديثان - [00:01:49](#) واما صفة الصلاة فانها جاءت يعني في امور عامة واما ما يتعلق بصلاة المريض فانها جاءت في باب خاص وذكر فيها هذان الحديثان ونحن نرجو الكلام عليهما الى صلاة المريض. نعم - [00:02:08](#) قال رحمه الله تعالى باب سجود السهو وغيره. عن عبدالله بن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة - [00:02:28](#) انتظر الناس تسليما كبر وهو جالس وسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم. اخرجه السبع وهذا لفظ البخاري. وفي رواية لمسلم يكبر في كل سجدة وهو جالس. وسجد الناس معه - [00:02:48](#) مكان ما نسي من الجلوس ثم ذكر بعد ذلك باب السهو وغيره اه افساه في الصلاة وغيره مما لا يتعلق بالسهو. ولكنه سجود ولكنه آ سجود خاص وهو سجود التلاوة وسجود الشكر - [00:03:08](#) بانه ادخلهما في هذا الباب و اشار اليهما بقوله وغيره. يعني باب السهو وغيره يعني المراد بالسهو ما يتعلق بالسهو في الصلاة وغيره ما اورده في اخر هذا الباب مما يتعلق باحكام سجود التلاوة واحكام سجود - [00:03:35](#) الشكر وآ من عادة المصنفين او بعض المصنفين انهم احيانا يذكرون يعني حديثا ثم ويأتون بشيء له به شبه وآ يشيرون اليه بكلمة وغيره يعني حتى لا يستدرك ويقال كيف جاء سجود التلاوة وسجود الشكر جاء في كتاب السهو او باب السهو. هذا - [00:03:55](#) لا علاقة له بهذا لكن لما اتى بكلمة غيره تبين بها ان انه اضيفت وذكرت من اجل ان تشمل ما ادخله في درسه من آ من احكام احاديث سجود التلاوة واحاديث سجود - [00:04:27](#) الشكر والسهو في الصلاة يكون بالزيادة وبالنقص وبالشك من غير الموسوس. اما الموسوس فانه لا يلتفت ويبتعد عن الوسواس. وانما

الشك الذي اه اه يسجد فيه هو من غير الموسوس - 00:04:47

وتم بعد ذلك بدأ بالاحاديث المتعلقة بسجود السهو وثنى بالاحاديث المتعلقة بالتلاوة وثلث المتعلقة بسجود الشكر. وورد حديث عبد الله بن بحينة رضي الله تعالى عنه الذي اه بين فيه اه ان الرسول عليه الصلاة والسلام صلى بالناس وانه قام من التشهد الاول دون ان يجلس له - 00:05:15

ودون ان يأتي بتشهد والصحابة رضي الله عنهم ما ما كلموه يعني يظنون ان لان الزمن زمن تشريع وآآ يعني آآ يعني يظنون انه حصل شيء يعني في الصلاة وان لان الزمن زمن التفرع فيمكن ان يكون يعني - 00:05:44

حصل شيء يعني مما يتعلق بالصلاة وانه يكون على هذه الهيئة التي هي انه ليس هناك تشهد. وقد جاء في احاديث متعددة ان الصحابة رضي الله عنهم يحصل منه يعني شيئا من السهو ثم لا ينبهونه يعني يخشون ان تكون - 00:06:06
الصلاة قصرت او انها زيد فيها او نقص فلما قام عليه الصلاة والسلام من التشهد الاول دون ان يجلس له دون ان يجلس نأله ويأتي به بين الركعتين الاوليين وما - 00:06:26

من ثلاثية او رباعية آآ آآ لما يعني حصل ذلك وآآ انهى صلاته ولم يبق الا ان يسلم. سجدت سجدتين وهو جالس ثم سلم. سجد سجدتين وهو جالس وهو سلم. يعني انها - 00:06:42

سجدتين مكان آآ ذلك الذي تركه من الجلوس للتشهد ومن الاتيان بالتشهد بين الركعتين وما والركعتين الاخيريين؟ اللتين بعدهما. اللتين آآ بعدهما فدل هذا على ان اه سجود اه على انه اذا حصل اه ترك التشهد نسيانا فانه اه - 00:07:02
يسجد للسهو ويكون ذلك جبرا. لذلك النقص الذي حصل وفهم بهذا انه ليس من اركان الصلاة لان لا يقوم مقامه شيء. واما الواجب فهو الذي يقوم مقامه سجدتان يؤتى بهما في اه في اخر - 00:07:30

قبل التشهد او بعده كما يعني سيأتي في بعض او تفصيله وتوضيحه في الاحاديث التي اوردها المصنف وفيه دليل على ان السهو اذا حصل فيه متعدد وفيه واشياء متعددة انه يكفي - 00:07:50

يكفي له يكفي له سجدتان لانه ترك شيئين ترك الجلوس للتشهد وهو فعل وترك الاتيان بالتشهد الذي هو قول الذي هو قول فانه ترك قولاً وترك فعلاً. ترك قولاً الذي هو له في التشهد والاتيان به وترك فعلاً الذي هو الجلوس للتشهد - 00:08:10
ومع ذلك اتى بسجدتين اغنت عنهما. فدل هذا على ان الى انه اذا تعدد السهو وانه كان في امور متعددة انه يكفيه يكفيه زيتا يكفيه فيه زيتان عما حصل فيه عما حصل فيه سهو - 00:08:30

وانه لا يتكرر السجود بتكرر اه ما شفي فيه. وانما السجود اه سجدتان يؤتى بهما في اخر الصلاة قبل او او بعده. اقرأ الحديث عن عبد الله ابن بحينة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس - 00:08:50
فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس وسجد سجدتين قبل ان سلم ثم سلم. اخرج السبعة. حتى حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليما كبر وهو جالس - 00:09:14

وسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم اه جاء في اخر هذا الحديث ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لما قضى صلاته يعني قضاء الصلاة معلوم انه يكون بالتسبيت ولكن المقصود بقضاء قضاء الصلاة يعني انه جاء عند نهايتها. ولم يبق الا ان يسلم كما هو المعروف في ان - 00:09:37

الصلاة ختامها التسليم وان الانسان اذا فرغ من التشهد فانه يأتي بالسلام لكن لما كان النبي صلى الله عليه وسلم ترك التشهد الجلوس له يعني كبر وهو جالس وسجد سجدتين يعني ثم سلم بعدهما يعني فكانت هذه السجدتان - 00:10:07

جبرا لما ترك من الجلوس والتشهد دل على ان انه اذا حصل نقص في الصلاة فان السجدتين تكون قبل السلام لانها تكون قبل السلام. وهنا حصل يعني آآ نقص في الصلاة او ترك لشيء في الصلاة وهو الجلوس للتشهد - 00:10:27

التشهد والاتيان به ويكون يعني بذلك آآ آآ اتى بما يجبر يعني آآ هذا النقص الذي حصل نعم وفي رواية مسلم يكبر في كل سجدة وهو جالس وسجد الناس معه - 00:10:50

مكان ما نسي من الجلوس لمسلم على انه انه يكبر لكل سجدة وهو جالس. لانه ما يحتاج الى ان يقوم لان السجود يعني كما هو معلوم حق المصلي يكون عن قيام. يعني يكون قائماً ثم يسجد. وسجود السهو - [00:11:18](#)

لا يحتاج الى قيام وان الانسان يقوم ليسجد وانما يسجد وهو جالس. يعني السجدة الاولى اما السجدة الثانية معروف انها تكون كسجدة الاولى الذي بينه وبينهما الجلوس. فقلوه سجد وهو جالس يعني انه لا يحتاج الامر الى - [00:11:39](#)

يقوم كما انه يسجد السجدة الاولى في الصلاة عن قيام. يسجد لسجدة الاولى في الصلاة عن قيام سجدة الاولى من سجود السهو يؤتى بها عن جلوس ولا يأتي بها عن قيام كما هو الشأن في الصلاة. نعم - [00:11:59](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال صلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم احدى صلاتي العشي ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في مقدم المسجد فوضع يده عليها وفي القوم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما - [00:12:19](#)

فهى ان يكلمها وخرج سرعان الناس فقالوا قصرت الصلاة ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه ذا اليمين فقال يا رسول الله انسييت ام قصرت الصلاة؟ فقال لم انسى ولم تقصر. قال - [00:12:39](#)

قد نسييت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر متفق عليه واللفظ - [00:12:59](#)

البخاري وفي رواية لمسلم صلاة العصر ولابي داود فقال اصدق ذو اليمين فاوماً او اي نعم وهي في الصحيحين لكن بلفظ فقالوا وفي رواية له ولم يسجد حتى يقنه الله ذلك - [00:13:19](#)

ثم ذكر حديث ابي هريرة رضي الله عنه في اه كونه صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر صلى بهم احدى صلاتي العشي وصلاة العشي هي الظهر والعصر الظهر والعصر هما صلاة العشي - [00:13:42](#)

يعني فقالوا احدى صلاة ذي العشي وهما في النهار الظهر والعصر والعشي يبدأ بالزواج والعشي يبدأ بالزوال فجاء فيه انه صلى بهم احياء وفي رواية لمسلم العصر وانه آ عليه الصلاة والسلام لما فرغ من الركعة الثانية الاولى الثانية آ سلم - [00:13:58](#)

والصحابه رضي الله عنهم وارضاهم ما تكلموا يعرفون بانه حصل نقص ولكن يعني زمن زمن التشريع. وظنوا ان الصلاة قصرت او فهموا ان الصلاة قصرت. وانها يعني حوت من اربع الى - [00:14:29](#)

ولهذا ما ما يعني نبهوا النبي صلى الله عليه وسلم او ذكروه او يعني فتحوا عليه او قالوا سبحان الله ما فعلوا شيء من ذلك لان الزمن زمن التشريع وكانوا يظنون ان الصلاة قصرت - [00:14:44](#)

ولهذا ذو اليمين قال اقو صلاة ام نسييت لانه ما في الا الا واحد من الاثنين اما ان تصل قصرت كما كان الصحابة يتوقعون او انه نسي الرسول عليه الصلاة والسلام لما صلى الركعتين وقام وجلس على خشبة معروضة بالمسجد وكان في - [00:15:00](#)

المصلين وقد خرج سرعان الناس وكان في المصلين رجل يقال له ذو اليمين لطول يديه فقالوا يا رسول الله غفرت في الصلاة ام نسييت فقال عليه الصلاة والسلام لم انسى ولم تقسم. يعني في ظني وفي علمي قال بل نسييت - [00:15:24](#)

يعني اذا ما في قصر اذا ما في الا نسيان يعني ما دام انه لم يحصل قصر فاذا الذي حصل هو النسيان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقبل كلامه لانه واحد والرسول يعني في ظنه وعلمه - [00:15:42](#)

ما نقص ويعني آ وانه ما نقص يعني بسبب السهو فاما وذو اليمين قال له بل نسييت. لما قاله قال بل نسييت. يعني ما دام انه ما فيه ما فيه قصر ما فيه - [00:16:00](#)

ثلاثة قصورات وجاء وحي في ذلك فان الذي حصل هو النسيان فالرسول عليه السلام قال وكان في القوم ابو بكر وعمر وكاد وهاب ان يكلماه. يعني وسبقهم ذو اليمين الى ذلك وهم - [00:16:20](#)

ما هب ان يكلمه فالرسول صلى الله عليه وسلم قال اصدق ذي اليمين؟ قالوا نعم دي نظرية او مأوء يعني وكأنهم يعني معناها انهم يعتبرون انفسهم في صلاة وفي رواية فقالوا - [00:16:35](#)

يعني اي نعم يعني اما ان يكون القول نعم بالايمن او باللفظ والنطق فعند ذلك قام النبي صلى الله عليه وسلم واتى بالركعتين

الباقيتين. واتى بالركعتين الباقيتين. ولما جاء في اخر الصلاة - [00:16:50](#)

يعني سلم اه سجد السجدين سلم ثم سجد سجدين ثم سلم بعد ذلك وهذا يعني قيل فيه انه بسبب الزيادة التي حصلت في اثناء الصلاة وهو التسليم. لانه سلم تسليما في اثناء - [00:17:07](#)

صلاة وهذا زيادة فيها. وقيل ان التعليل في ذلك انه اذا يعني سلم او انه ان سببه انه آآ انتهى من الصلاة قبل الفراغ منها. انتهى من الصلاة قبل الفراغ منها فانه يسجد للسهو ويكون - [00:17:26](#)

بعد السلام. واما اه تشهد او اما السجود اه اما ما بعد السجدين ما بعد السجدين لبعء السلام فانه فانه لا يكون لهما تشهد. السجدةان لبعء السلام لا يكون لهما تشهد - [00:17:46](#)

وانما يؤتى بهما بدون تشهد يؤتى بهما بدون تشهد فيسلم فيصلي ثم يسجد سجدين ثم يسلم بدون ان يتشهد سجدي السهو اعد الحين قال ابو هريرة رضي الله عنه صلى النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشب -

[00:18:06](#)

في مقدم المسجد فوضع يده عليها. وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه. وخرج سرعان فقالوا قصرت الصلاة. يعني الناس خرجوا قالوا قصرت صلاتهم. يعني هذا الذي حصل هو ان الصلاة قصرت. وكانوا - [00:18:33](#)

يعني يعلمون ان يعني ان الامر انما حصل يعني قصر لانه آآ لان صلاة آآ الرباعية سميت في هذه المرة ركعتين ففهموا انها قصرت وخرجوا. واعتبروا انهم ادوا صلاتهم. نعم - [00:18:53](#)

ورجل يدعوه النبي صلى الله عليه وسلم ذا اليمين فقال يا رسول الله انسييت ام قصرت الصلاة؟ فقال لم انسى ولم تقصر؟ قال بلى قد نسييت فصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده او اطول. ثم رفع رأسه فكبر ثم وضع رأسه - [00:19:15](#)

فكبر فسجد مثل سجوده او اطول ثم رفع رأسه وكبر. متفق عليه واللفظ للبخاري. يعني وسلم يعني بعد سجدين لبعء السلام فيكون سلم مرتين سلم من كونه آآ يعني آآ في نهاية صلاته يعني كما هو المعتاد انه يأتي بالتشهد - [00:19:39](#)

ثم سلام ثم بعد ذلك اتى بالسجدين وسلم لهما لان لانه في حال هو في صلاته هو في صلاة فيحتاج الامر الى ان يكون هناك سلام منهما. ولان الخروج من الصلاة انما يكون بتسليم. والسلام حصل مرتين مرة - [00:20:04](#)

من اجل اكماله في الصلاة. ثم بعد ذلك اتيان بالسيتين التي تجبر ما حصل من من من السهو ثم يأتي به السلام الذي يخرج به من صلاته. ولا يتشهد ولا يتشهد بالسجدين - [00:20:24](#)

نعم وفي رواية لمسلم صلاة العصر نعم ولابي داود فقال اصدق ذو اليمين فاوماً اي نعم. اصدق ذو اليمين في ان في انه حصل نسيان او ما اول نعم - [00:20:45](#)

وفي بعض رواية اخرى فقالوا نعم. يعني ان يعني في بعض الروايات انهم اوماؤا على اعتبار انهم في الصلاة وانهم لم يتكلموا وثانية آآ انه انهم قالوا نعم. لانهم قالوه بالقول وهذا والرسول عليه حصلت منهم - [00:21:04](#)

محاورة والمخاطبة بينه وبين ذي اليمين ثم سؤال الصحابة وانهم اجابوه فهذا يدل على ان ما يحصل من الصلاة من الكلام بعد يعني على ان الصلاة كملت وهي لم تكمل ان ذلك لا يؤثر - [00:21:24](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعد الصلاة من اولها وانما اكملها فدل هذا على ان الكلام الذي يكون وقبل اكمالها على انه بمعرفة انه حصل سهو وما حصل سهو ان ذلك لا يؤثر. لان الرسول - [00:21:44](#)

قام بعد ذلك واتى بركعتين اللتين بقيتا عليه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. نعم وهي في الصحيحين لكن بلفظ فقالوا. نعم. وفي رواية له ولم يسجد حتى يقنه الله ذلك. وفي رواية له فلم يسجد - [00:22:04](#)

تيقنه الله ذلك يعني انه يعني آآ انه جاءه الوحي بذلك وانه تيقن ذلك وهذه الرواية فيها كلام يعني لبعض اهل العلم ها وعن عمران ابن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم صلى بهم فسجد سجدين - [00:22:24](#)

ثم تشهد ثم سلم. رواه ابو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه عد عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله

عليه وسلم صلى بهم فسهى فسجد سجدين ثم - 00:22:54

ثم سلم. رواه ابو داود والترمذي وحسنه. والحاكم وصححه ثم ذكر حديث عمران بن حسين عمران بن حسين رضي الله عنه انه صلى بهم انه صلى بهم فسهى في صلاته وآ - 00:23:14

آ ثم نصح به صلاته؟ فسجد سجدين ثم تشهد ثم سلم. فسجد سجدين ثم تشهد ثم سلم اه معلوم ان ان التشهد او ان السهو تكون قبل السلام او تكون بعده - 00:23:32

اذا كان يعني آ آ عن نقص في الصلاة تكون قبله كما في حديث ابن بحنة واذا كانت بسبب يعني اه زيادة فانها تكون بعد السلام والتشهد يعني اذا كان بعد السلام فانه كما مر لا يؤتى بالتشهد - 00:23:55

ويعني جاء في بعض الاحاديث التي هي غير صحيحة. غير صحيحة آ فيها ذكر تشهد يعني يكون معنى ذلك ان التشهد لا يؤتى به من اجل آ آ من اجل شدتين - 00:24:18

التي تكون بعد السلام وانما يؤتى بالسجدين فقط دون ان يتشهد فيهما. يتشهد لهما نعم والحديث وش به هدي الصحة قال ما خرجه ابو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه. الحديث الاشكال في قضية التشهد. واما الباقي - 00:24:38

فان فان الاحاديث الاخرى يعني توافقه وتدل على ما دل عليه. وانما المقصود التشهد الذي يكون لسجدي السهو هو الذي غير ثابت ويكون يعني يعني معي صحة صحة الاسناد يكون شاهدا. نعم - 00:25:09

قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا فليطرح الشك وليبني على ما استيقن ثم يسجد سجدين قبل ان يسلم - 00:25:33

فان كان صلى خمسا شفعا له صلاته. وان كان صلى تاما كانتا ترغما للشيطان. رواه مسلم ثم ذكر حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في صلاته - 00:25:54

لا يدري كم صلى فليطرح الشك وليبني عن يقين يعني ان ان اليقين هو القليل اذا كان اتكا صلى اثنتين او ثلاثة فان اليقين انه صلى اثنتين. والثالث مشكوك فيها - 00:26:13

وليبني على اليقين يكمل صلاته ثم يسجد السجدين قبل ان يسلم فدل هذا على انه اذا كان اذا كان سجود التلاوة سجود السهو بسبب النقص بسبب الشك فانه ويكون قبل السلام فانه يكون قبل السلام. اذا كان عن نقص قبل السلام واذا كان عن شك يكون قبل السلام - 00:26:31

هذا الحديث؟ اذا شك احدكم في صلاته نعم فلم يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا؟ فليطرح الشك وليبني على واستيقن. نعم استيقن هو الاقل. لكن جاء في بعض الاحاديث انه اذا حصل الشك هل صلى ثنتين او ثلاثا؟ فاذا - 00:26:59

اه يعني غلب على ظنه انه صلى ثلاثا فيعتبرها ثلاث وان غلب على ظنه ان اثنتين فانه آ يعتبرها اثنتين لكن اذا ما حصل عنده غلبة وانما حصل عنده شك بدون ان يغلب على ظنه هذا او هذا فانه يعتبر يبني على اليقين الذي هو - 00:27:20

الاقل لانه المتحقق وما سواه مشكوك فيه. لكن اذا غلب على الظن انه آ يعني بنى على غالب ظنه وتحري الصواب في ذلك واخذ بما غلب عليه فان سجوده يكون قبل بعد السلام كما جاء في حديث - 00:27:43

مسعود رضي الله تعالى عنه نعم فان كان صلى خمسا شفعا له صلاته. فان كان صلى خمسا شفعا له صلاته. يعني ان كان يعني اه اه يعني شك في اه انه زاد فانه اه - 00:28:03

السهو صلاته ومعنى ذلك ان ان صلاة ان صلاة مشفوعة الظهر والعصر والعشاء وكذلك الفجر فان هذه مشروعة. قال شعبنا لا صلاته فكانت شفعا فكانت يعني شفعا كما ان ان صلاة الرباعية اربع لازيد اليها ركعة شك في في هذه الزيادة فانه - 00:28:22

سهو فان كان وان كان يعني انه صلى خمسا شفعت صلاته وان كان صلى اربعا الذي هو الاصل كانتا ارغاما للشيطان لان الصلاة اتي بها على ما هي عليه وسجدت سجدين ارغم للشيطان الذي آ - 00:28:57

آ كان سببا في هذا الشك. نعم وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم قيل له يا رسول

الله احدث في الصلاة شيء؟ قال وما ذاك؟ قالوا صليت كذا وكذا. قال فثنى رجليه واستقبل القبلة - [00:29:17](#)

فسجد سجدتين ثم سلم ثم اقبل علينا بوجهه فقال انه لو حدث في الصلاة شيء انبأتكم به ولكن انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلاته فليتحري الصواب فليتم عليه ثم - [00:29:43](#)

سجدتين متفق عليه. وفي رواية البخاري فليتم ثم يسلم ثم يسجد. ولمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام. ولاحمد وابي داود والنسائي من حديث عبدالله بن جعفر مرفوعا من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعدما يسلم.

وصححه ابن خزيمة - [00:30:07](#)

ثم ذكر حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى بهم صلى فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قال

وما ذاك قالوا صليت كذا وكذا - [00:30:38](#)

قال فثنى رجليه؟ نعم يعني ان المسحود رضي الله عنه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بهم وانه لما سلم من صلاته قالوا اه حدث في صلاة الفجر؟ فقال وما ذاك؟ يعني ما الذي حصل؟ قالوا انك فعلت او صليت كذا وكذا. يعني وكان - [00:30:56](#) المسألة فيها زيادة يعني فيها زيادة. فالرسول صلى الله عليه وسلم اه بعد ما صرف اليهم رجع الى هيئته التي كان عليها وثنى رجليه وجلس يعني جلسته في في التشهد وفي جلسته في التشهد - [00:31:16](#)

السجود فسجده واستقبل القبلة وسجد السجدتين وسجد سجدتين فتكون هذه يعني يعني عن السهو وعن الشك الذي حصل منه صلى الله عليه وسلم اعد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء؟ قال وما ذاك؟

قالوا صليت - [00:31:36](#)

كذا وكذا قال فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم. سجد سجدتين ثم سلم شقيتين سجود السهو. ثم سلم لانه يعني

الاول يعني حصل سلام وهو يعني سهو. وهنا لما ثنى آ رجليه آ سجد سجدة السهو ثم سلم - [00:32:05](#)

ثم ثم اقبل علينا بوجهه فقال انه لو حدث في الصلاة شيء انبأتكم به ولكن انما انا بشر. وهذا من جنس ما تقدم انه صلى الله عليه

وسلم يحصل منه شيء يعني ساهيا والصحابة يظنون انه حدث في في الامر شيء وانه جاء وحي بنقص - [00:32:36](#)

صلاة او زيادتها بعد ما سلم بعد مات سهو قال لو حدث اخبرتكم لو حدث شيء في الصلاة اخبرتكم لو حصل فيه نسخ وبيان اه ان

صلاة زيد فيها او نقص فانه يبين ما حصل به الوحي من زيادة او نقص - [00:32:58](#)

ولكن الذي حصل هو نسيان. الذي حصل هو نسيان لو حدث في صلاة جهنم لاخبرتكم يعني سواء بالزيادة او نقصان وانما الذي حصل

هو سهوا سواء في الزيادة او في النقصان. نعم - [00:33:22](#)

ولكن انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون. فاذا نسيت فذكروني. وانما انا بشر مثلكم في البشرية. وانه ينسى كما غيره ويعني وقال

اني انسى كما تنسون فاذا سهوت فذكروني ها بان نهوه بان يقول - [00:33:40](#)

سبحان الله واذا شك احدكم في صلاته فليتحري الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين. ثم قال اذا شك احدكم في صلاته فليتحري

الصواب. يعني هو هل هو نقص او او زي او زيادة؟ الشك في العدد - [00:34:00](#)

فبيني يعني على ان يستيقظ ان كان مثيقا انها يعني آ ثلاث فتعتبر ثلاث ويتيقنها ثنتين ويأتي بما بقي ويأتي بما بقي من صلاته يعني

آ ثم ليسجد سجدتين. ثم يسجد سجدتين. نعم - [00:34:22](#)

وبراية البخاري فليتم ثم يسلم ثم يسجد. وهذا يعني دليل على ان سجود السهو يكون بعد السلام فيما اذا حصل شك وبني على آ

اليقين آ او على غالب ظنه من انه صلى ثلاثا - [00:34:47](#)

اوصل او صلى اثنتين فان السجود يكون بعد السلام. ولهذا قال ثم في هذه الرواية ثم سلم ثم سجد يعني انه سجد بعد السلام وبعد

السجود يكون في سلام اخر للخروج من اه بقية الصلاة التي هي سجدة السهو. نعم - [00:35:07](#)

ولمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام. ولمسلم ان النبي سجد سجدتين بعد السلام والكلام لان

كما مر في الحديث يعني في هذا الحديث انه يعني آ انه سلم فقالوا له احاديث الصلاة شيء - [00:35:31](#)

فقال يعني وما ذاك؟ قالوا حصل كذا وكذا فثنى وسجد يعني السلام الذي حصل آآ سهوا على اعتبار ان الصلاة انها يعني آآ انتهت وهي لم تنتهي او انه حصل فيها شك في الزيادة فيعني اه فانه اه يأتي اه - [00:35:52](#)

نأتي بسجود السلام بعد بعد سجود السهو بعد السلام والكلام يعني بعد السلام والكلام لانه سلم اولاً والناس يظنون ان الصلاة حصل فيها شيء. وايضا الكلام الذي الكلام الذي جرى بينهم قالوا احاديث شيء - [00:36:18](#)

قال وما ذاك؟ فهذا هو الذي اشار اليه بعد السلام والكلام اي السلام الذي خرج منه يعني في الصلاة وقد زيد فيها والكلام الذي هو آآ الذي هو آآ كونهم قالوا كذا وهو قال كذا. نعم - [00:36:36](#)

ولاحمد وابي داود والنسائي. من حديث عبدالله بن جعفر مرفوعا من شك في صلاته فليسجد سجدين بعدما يسلم ثم ذكر يعني هذا الحديث عن عبد الله ابن جعفر قال من شك في صلاته قال رسول الله مرفوعا مرفوع نعم من شك في صلاته فليسجد سجدين بعدما يسلم. لا شك في - [00:36:55](#)

فليسجد سجدين بعد ما يسلم وهذا يعني يفيد ان السجود يكون بعد السلام. لكنه يكون محمولا على اذا يعني الشك الذي تحرى فيه الصواب وغلب على ظنه يعني ما غلب فانه يفسد بعد السلام. فانه يفسد السهو - [00:37:21](#)

يعني بعد السلام ويسلم بعد سجود السهو. ويسلم بعد سجود السهو. فاذا قوله من شك لا يكون المقصود به انه اي شك فانه يكون قبل السلام بل قد جاء في الحديث السابق انه اه شك وانه - [00:37:45](#)

وسلم قبل الصلاة سلم اه سجد قبل السلام. سجد قبل السلام. وفي هذه الرواية يقول سجد بعد السلام ثمان السجود قبل السلام او بعده آآ شائع في جميع الاحوال قد قال القاضي عياض اجمع العلماء على ان على ان له ان يسلم - [00:38:05](#)

آآ لبسه قبل السلام وانه يسلم له بعد السلام. وان الخلاف انما هو في الاولى والافضل. والا فان اذا سجود السهو قبل السلام او بعده فانه يكون مجزئا. ومن فعل ذلك فصلاته صحيحة - [00:38:30](#)

سواء يعني لاي سهو اذا سجد لاي سهو قبل السلام فصلاة صحيحة. واذا سجد لاي سهوة بعد السنة فصارت صحيحة. وانما الخلاف في الاولى ولهذا بعض اهل العلم يعني غلب جانب ما كان قبل السلام وبعضهم غلب ما كان قبل السلام ولكن الاجماع انعقد كما قال القاضي عياض - [00:38:51](#)

على صحة الصلاة واجزائها في اي حال من الحالات وانما الكلام في الافضل والاولى. والافضل والاولى وان يؤخذ بما جاءت به النصوص فانه اذا كان السجود من اجل النقص فانه يكون قبل السلام كما في حديث ابن الاول. واذا كان يعني للزيادة - [00:39:13](#)

واذا كان بزيادة في الصلاة او او انه شك ولكنه تيقن يعني حصل تحرى الصواب غلب على ظنه آآ اما النقص واما آآ اما النقص او عدمه فانه يعني يفسد يعني بعد السلام ولكن هذا - [00:39:39](#)

اذا غلب على ظنه واما اذا كان شك دون غلبة شيء فانه يكون قبل قبل السلام وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم فقام في الركعتين - [00:40:02](#)

استتم قائما فليمضي وليسجد سجدين. فان لم يستتم قائما فليجلس ولا سهو عليه رواه ابو داود وابن ماجة والدارقطني واللفظ له بسند ضعيف ثم ذكر هذا الحديث عن مغيرة ابن شعبة قال - [00:40:21](#)

قال صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم فقام في الركعتين فاستتم قائما فليمضي وليسجد سجدين فان لم يستتم قائما فليجلس ولا سهو عليه حديث معاذ ابن جبل معاذ ابن جبل المغيرة المغيرة بن شعبة رضي الله عنه يعني يقول فيه النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا شك - [00:40:43](#)

جاء احدكم اذا شك احدكم يعني بعد الاوليين وقام فانه اذا كان استتم قائما فانه يعني يستمر في صلاته ويسجد للسهو وان وان كان لم يحصل منه يعني كونه يستتم قائما فانه يعني يجلس ولا سهو عليه - [00:41:10](#)

انه لا يفسد السهو وهذا يعني فيه غرابة. يعني كونه يعني اذا اذا حصل منه ذلك انه لا سهو عليه وشهو قد حصل بالفعل فانه قام عليه

الصلاة والسلام فانه قام الانسان - 00:41:33

لازم في كل حال. ما دام انه قام وسبب القيام سهو فانه يسجد يسجد وهذا الحديث يعني آآ فيه ضعف ومن ومما يعني يدل على ضعفه ان فيه ترك آآ - 00:41:49

سجود السهو بهذا السهو الذي قد حصل. وانما السهو اذا حصل سواء كان في زيادة او في نقصان. فان ولو كان الزيادة قليلا كثيرة فان انه يفسد آآ للسهو. نعم - 00:42:10

وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس على من ليس على من خلف الامام سهو فان سهى الامام فعليه وعلى من خلفه. رواه البزار والبيهقي بسند ضعيف - 00:42:30

ثم ذكر حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على من خلف الامام سهو ليس على من خلف الامام سهوا. يعني اذا سهى المأموم ورأى الامام فانه - 00:42:50

ليس عليه شاه ما يفسد وحده لانه تابع لامامه تابع لامامه فليس عليه يعني آآ سجود سهو وانما سجود سهو من الامام يعني اذا سهى الامام فانه يسجد يسجد مأمون. كما كما سواء حصل منهم سهو او ما حصل منهم سهو - 00:43:05

اذا شهد الامام اذا شهد المأمون فانه لا شهو عليه اي لا يعتبر سهو ولا سجود عليه واذا سهى الامام فانه يسجد ويسجد من بعد من وراءه لان المأموم تابع للامام ويفعل مثل ما يفعل الامام - 00:43:25

والحديث قال ان في افساده ضعف ولكن معناه صحيح. المعنى صحيح. وهذا هو الحق في هذا. ان المأموم ورأى امامه فانه ليس حديثه لانه تابع للامام وان صح الامام فان يسجد فانه يسجد الامام ويسجد الامام المؤمن وراءه - 00:43:44

ولا يخالونه فاذا فيه ضعف ولكن المعنى صحيح. هم وعن ثوبان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل سهو سجدتان بعدما تسلم رواه ابو داود وابن ماجة بسند ضعيف. ثم ذكر هذا الحديث - 00:44:04

عن عن ثوبان ثوبان قال صلى الله عليه وسلم لكل سهو سجدتان بعدما يسلم لكل لكل سجدة ثانية بعد ما يسلم لكل سهو سجدتان يعني معناها ان السهو اذا وجد الانسان فانه يسجد له. ولو تكرر السهو ولو حصل السهو متكررا فانه يعني - 00:44:28

قل له ليس هناك اكثر من سجدتين. ليس ليس هناك سجود تسهو لاكثر من شيء باكثر من فانه يعني اه لا يكرس سجود السهو يعني اذا اذا سهى ثلاث مرات او ثلاثة مواضع يأتي بست سجدات لكل سهو - 00:44:53

السجدتان وانما المقصود بذلك ان السهو اذا وجد سواء متكرر او غير متكرر فانه يكون له سجدتان وذلك وذلك بعد ما يسلم وذلك بعد ما يسلم. والا الا معلوم ان انه جاء في بعض الاحاديث ذكر السلام - 00:45:15

قضية السلام وبعدها بعد السلام وبعضها يكون قبله وبعضها يكون بعده وقد عرفنا آآ ما نقله القاضي عياض عن ان اه اي سهو اذا سجد له قبل السلام فصلاته صحيحة وان سجد له بعد السلام فصلاته صحيحة - 00:45:35

وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الى السماء انشقت واقرأ باسم ربك رواه مسلم. ثم لما فرغ من ما يتعلق بالسهو بدأ بسجود التلاوة - 00:45:55

وهذا هو الذي يدخل تحت قوله وغيره. باب سجود السهو وغيره. باب سجود السهو وغيره هذا يدخل تحت غيره فبدأ بسجود التلاوة وبدأ بالاحاديث المتعلقة بسجود التلاوة التي هي داخلة تحت كلمة غيره في - 00:46:15

الترجمة ما في فصل بعدها لا في بعض النسخ تصب يعني فكان هذا فاصل بين ما يدخل تحت قوله سجود السهو وبينما يدخل تحت قوله وغيره نعم الحديث عن ابي هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك -

00:46:35

سجود التلاوة يعني هو سجود في خمسة عشرة يعني موضعا من القرآن قد آآ اجمع العلماء على انه ليس في القرآن اكثر من خمسة عشر سنة ليس هناك اكثر من خمس عشرة سجدة - 00:47:00

واجمعوا على عشر منها لا خلاف فيها بين اهل العلم واختلفوا في خمس والصحيح هو اعتبارها وان السجود فيها ثابت عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم فاذا الخمس خمس عشرة - [00:47:20](#)

المحسن الان خمس مختلفيها فان الحق والصواب فيها انها اه يفسد فيها. وبذلك يكون السجود ثابت في خمس عشرة سجدة من سجدة القرآن عشرا مترا عليها وخمس مقتنع فيها والصحيح السجود فيها - [00:47:39](#)

وهذه وهذا الحديث يعني يتعلق والسجدة المختلف فيها خمس فيها سجدة ثم فصل الثلاث نتيجة النجم والانشقاق والعلق وسدي الصاد وسجدة الى السجدة الثانية من الحج ثانيا في الحج هذه هي التي اختلف فيها والصواب ثبوته فيها وهذا الحديث يدل على ثبوت السجود في سورة في - [00:47:57](#)

الانشطار لان ابا هريرة يقول سيدنا مع السلامة انشقت وسيدنا معه رواه البخاري رواه مسلم. رواه مسلم. نعم فهو ثابت والحديث في صحيح مسلم. السجود في الانشقاق ثابت وهو في صحيح مسلم كما جاء في هذا الحديث - [00:48:27](#)

فاذا يعني كونه مختلف فيها هذه السجدة الصواب هو السجود كما جاء في هذا الحديث الصحيح. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صاد ليست من عزائم السجود. وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:48](#)

فيها رواه البخاري ثم ذكر هذا الحديث في سورة صعد وان السجدة فيها ليست من عزائم السجود اي انها ليست من السنن المؤكدة او السجدة المؤكدة وانما السجود ثابت لانه قال وقد رأيت - [00:49:09](#)

رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم يسجد فيها وقد رأيت يسجد فيها وقد قال صلى الله عليه وسلم يسجد بها يعني فهذا يدل على انها يسجد بها ولكنها ليست كغيرها - [00:49:27](#)

ليست كغيرها من السجدة وكذلك الحديث الذي جاء الذي ان في سجدة صاد ان داود سجدها وسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدها داود وسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما دام ان الرسول سجدها اذا يشرع السجود فيها - [00:49:37](#) والحديث الحديث يدل على انها ليست من العزائم لان ليست من من المؤكدة ولكن كون الرسول سجد فيها يعني في الحديث الذي معنا قال فيها والحديث الاخر الذي يقول سجدها داود وسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا ثبت السجود فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:50:00](#)

وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم رواه البخاري وعنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم سجد بالنجم وهذه السيدة وهذه من سجدة المفصل يعني الفصل يبدأ بقاف والحديث يعني يدل على ان الرسول سجد في النجم سيدة النجم وقد رواه في البخاري. اذا هي من مختلفة فيه - [00:50:27](#)

ولكن الصحيح هو ثبوت السجود فيها لهذا الحديث الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه البخاري في صحيحه. نعم وعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه انه قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها. متفق - [00:50:51](#)

عليه ثم ذكر هذا الحديث عن ابن مسعود عن زيد ابن ثابت ثابت زيد ابن ثابت قال قرأت عن النبي وسلم سورة النجم فلم يسجد فيها يعني متفق عليه وهذا يعني يعني يدل على انه ما حصل السجود في هذه المرة - [00:51:10](#)

ولكنه حصل السجود لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعني كما مر يعني آ مرة ولا شيء هذا هو الموضع. ما هو الاول النبي وسلم سجد ابي نجم - [00:51:27](#)

نعم سجدة نجم وهذا يعني لم يسجد لم يسجد ومر انه سجد وهنا انه لم يسجد. فصحيح او الذي يعول عليه انه انه يسجد فيها. واما كونه لم يسجد فيها لم يفسدوا يعني في بعد قراءته فيحتمل آ يعني ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسجد لان لان القارئ لم -

[00:51:47](#)

ومعلوم ان السامع لا يفسد الا تبعا للقارئ اه او غير ذلك من الاحتمالات التي اه يعني يحمل عليها عدم سجوده والسجود ثابت عنه

فاذا يكون السجود فيها معتبرا ويكون صحيحا - [00:52:12](#)

وعن خالد بن معدان قال فضلت سورة الحج بسجدة. رواه ابو داود في المراسيل. ورواه احمد والترمذي موصولا من في عقبة بن عامر وزاد فمن لم يسجد بها فلا يقرأها. وسنده ضعيف - [00:52:35](#)

ثم ذكر يعني هذا الحديث يتعلق بالسجدة الثانية في الحج قال فظلت قبلت سورة الحج بسجديتين. وقد جاء من طرق متعددة وذكر ان ما ذكر ابن كثير جملة منها قال يقوي بعضها بعضا وكذلك الشيخ ناصر الالباني رحمه الله فانه ذكرها في - 00:52:54 السلسلة الصحيحة ذكره في السلسلة الصحيحة في صحيح ابي داوود في صحيح سنن ابي داود وذكر يعني عدة طرق وعدة شواهد وقال انها بمجموعها تدل على ان الحديث لان الحديث صحيح - 00:53:21

واما الزيادة التي في اخره فهذه يعني هي التي لم تثبت كونه يعني ومن لم يقرأهما ومدرس فيهما فلا يعني هذا يعني من حيث المعنى غير واضح يعني كون الانسان يترك صورته يعني من لم يفسد يترك قراءة هذه السورة اذا لم يسجد - 00:53:40 يعني معناها انه اما ان يقرأه ويسجد واما ان يتركها الا يحصل السجود ومن لم يقرأها ومن لم يسجد فيهما فلا يقرأهما يعني فلا يقرأها يعني ومن لمسه فلا يقرأ السورة - 00:54:01

ومن قرأها سجد فاذا الحديث اللي في الاول فظلت بسجديتين فظلت بسجديتين هذا ثابت واما كونها هذه الزيادة التي فلا يقرأهما هذه هي الضعيفة. اه وعن عمر رضي الله عنه انه قال يا ايها الناس انا نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد - 00:54:16 لا اثم عليه رواه البخاري وفيه ان الله لم يفرض السجود الا ان نشاء وهو في الموطأ ثم ذكر الاثر عن عمر رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه قال قال - 00:54:43

يا ايها الناس انا نمر بالسجود فمن سجد فقد اصاب ومن لم يسجد فلا اثم عليه. يعني ان السجود ليس بواجب وانه مستحب وان من فعله فقد اصاب وقد احسن ومن تركه فانه لا شيء عليه. ومن تركه فانه يعني معناه انه ليس بواجب. وليس بلازم - 00:55:00 يمكن الانسان يقرأ ولا يسجد لكن الاولى ان يسجد. ولكن الاولى ان يسجد لانه قام من سجد فقد اصاب قد جاء ما يدل عليه ومن يجوز لانه لا اثم عليه. قول عمر رضي الله عنه من شجع فقد اصاب - 00:55:22

فلا اثم عليه يعني انه مستحب وليس بواجب والواجب هو الذي يأثم من يتركه واما المستحب فانه لا يأثم قل اولي له ان يفعل والاولي له ان يفعل ولكنه لا يأثم - 00:55:38

لان الاثم انما يكون في ترك الواجب واما المستحب فان الاولى الاتيان به والحرص على تحصيل الاجر والثواب المترتب عليه ولكن الاثم لا يحصل لان انه لم يحصل منه آآ ترك امر واجب واخذوا عليه. نعم - 00:55:54 وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه. رواه ابو داود بسند فيه لين - 00:56:16

اعد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا معه رواه ابو داود بسند فيه لين. ثم ذكر هذا الحديث - 00:56:34

اه عن اه عن ابن عمر؟ عن ابن عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ يعني عليهم القرآن فاذا مر بسجدة كبر وسجد وسجدوا معه صلى الله عليه وسلم - 00:56:53

وهذا يعني السجود يعني لقارئ القرآن اذا كان معه اناس وقرأ وسجد ويسجدون معه ولكن الاشكال في ذكر التكبير فانه انما جاء من طريق عبد الله عبد الله ابن عمر المكبر وهو وهو ضعيف - 00:57:09

والثقة هو عبيد الله بن عمر وقد جاء ذكر التكبير من طريق عبد الله ابن عمر وقد جاء من طريق عباد الله ولكن ليس فيه تكبير ودل على ان التكبير يعني اذا كان خارج الصلاة فانه لم يأت شيئا يدل عليه. واما داخل الصلاة فانه - 00:57:36

يعني يدخل تحت قوله كان يفسد عند كل خوض ورفع. اذا كان في الصلاة يسجد عند كل خوف ورغم. واذا كان سجود التلاوة في غير الصلاة وفي قراءة القرآن خارج الصلاة فانه يعني لم يأت ما يدل على التكبير الا من حديث عبد الله ابن عمر - 00:57:57

العمرى وهو وهو ضعيف فلا يثبت يعني ذلك فيما يتعلق بالتكبير. نعم وعن ابي بكره رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا جاءه امر يسره خر ساجدا لله - 00:58:17

رواه الخمسة الا النسائي. ذكر سورة اقرأ ما تقدم الا تقدم فيه وين؟ اول حديث عن ابي هريرة قال سجدنا مع الرسول صلى الله عليه

وسلم في اذا السماء انشقت واقراً باسم ربك رواه مسلم. نعم يعني ان - 00:58:36

يعني سجدتان حديث آآ النجم وسجدة العقرب يعني جاءك بهذا الحديث الصحيح وهما من السيئات الخمس لمختلفيها وقد ثبت

السجود فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم والسجدة الثالثة في المفصل - 00:58:52

انشقاق وقد جاء فيها وهذا الحديث النجم حديث النبي سجل فيها وزيد ابن ثابت قال قرأت على النجم فلم يسجد فيه. نعم حديثا عن النبي وسلم سجد بالنجمي رواه البخاري من حديث ابن عباس. نعم. حديث ابن عباس في الثبوت سجود التلاوة في سورة في

سورة - 00:59:12

سورة النجم يعني في الصلاة دل هذا على انها ثابتة وان ثلاث مفاصل كلها سهو ثابت سجود التلاوة ثابتة فيها عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم وكذلك سجد الصاد وسجدة اه الثانية في الحج كما قد عرفنا. نعم. ونقف على ما - 00:59:36

الشكر والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله

فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم - 00:59:58

اجمعين سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 01:00:17